

# الجمعية العامة



Distr. GENERAL

A/42/594 30 September 1987 ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون البند ١٠٤ من جدول الأعمال

### الحملة الدولية لمكافحة الإتجار بالمخدرات

المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

## تقرير الأمين العام

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
<b></b>	0 - 1	أولا _ معلومات أساسية
٤	77 _ 77	ثانيا ـ تنظيم المؤتمر
٤	V _ 7	ألف _ الاشتراك في المؤتمر
٤	)E _ A	باء ـ أعمال المؤتمر
<b>V</b>	TT _ 10	جيم ـ ناتج المؤتمر
		ثالثا ـ النظسر في الطرائق والاجعراءات التي يمكن اتباعها
		لتنفيصذ الأولويصة المعطاة لميصدان مكافحة اسصاءة
٩	77 _ 77	استعمال المخدرات
	*	الف _ دور لجنة المخدرات بوصفها الهيشة المختصـــة
11	TN _ TT	بتقرير السياسة في مسائل مراقبة المخـــدرات

#### المحتويات (تابع)

الصفحة	<u>الفقرات</u>	
		باء _ دور لجنة المخدرات في متابعة الانشطة المشار
١٣	23 _ 79	إلىها في الإعلان المخطط
		جيم _ دور الأمين العام في تيسير التنسيق والتفاعــل
10	03 _ 10	فيما بين الدول الأعضاء
		دال ـ دور الأمين العام في تيسير التنسيق والتفاعــل
71	70 - 90	داخل منظومة الأمم المتحدة
19	٠٢ _ ٦٢	هاء _ اجراءات متابعة الأنشطة المقترحة في المخطط
۲.	37 _ OV	رابعاً _ مقترحات محددة قدمتها الدول الأعضاء أثناء الهوتهر
		خامسا _ موجـز الأجـراءات المقتـرحة كيمـا تنظـر فيها الجمعية
77	V9 _ V7	العامة

#### أولا \_ معلوصات أساسية

- 1 عقدت الجمعية العامة المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخصدرات والاتجمار غيسر المشروع بها وذلك بموجب قرارهما ١٢٢/٤٠ المسؤرخ في ١٣ كانصون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، استجابة لمبادرة الأمين العام ، وتتمثل ولايته في اتخاذ إجماعلى المعيد العالمي كتعبير عن الإرادة السياسية للدول فيما يتعلق بمكافحة خطمسر المخدرات ويكون بمثابة وسيلة لمعالجة مشكلة المخدرات الخطيرة والمعقدة بجميما المخدرات الخطيرة والمعقدة بجميما
- ٣ وعقد المؤتمر في فيينا في الفترة من ١٧ الى ٢٦ حزيران/يونيسه ١٩٨٧ ٤
   وتقريره معروض على الجمعية العامة في الوثيقة A/CONF.133/12 .
- ٣ ورجت الجهعية العامة ، في الفقرة ٦ من قرارها ١٣٥/٤١ المؤرخ في ٤ كانسلون
   الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، من الأمين العام أن يقدم الى الجهعية العامة في دورتها الشانيسة
   والاربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ، ولاميما فيما يتعلق بنتائج المؤتمر .
- ع ويقدم هذا التقرير امتثالا لذلك الطلب ويتضبن المقترحات التي اعدها الاميللي العلم المؤتمل فللمام استجلبة للطلب الوارد في الفقرة ٩ من الإعلان الذي اعتمله المؤتمل فللمار حزيران/يونية ١٩٨٧ .
- ٥ وبصدد الأعمال التحفيرية للمؤتمر نفسه ، معروض على الجمعية العامة أيضاً تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١) ، الذي يشار فيه الى مقرر المجلسي ١٣٧/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧) ، والمحتخذ في أعقاب النظر في تقرير لجنة المخدرات بوصفها المهيئة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المهروع بها (٣) . وقدم هذا التقرير الاخير الى المجلس وفقا للطلب الوارد فللمؤتمر الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٢٥/٤١ .

## شانيا \_ تنظيم المؤتمر

### الف \_ الاشتراك في المؤتمر

7 - رجت الجمعية العامة ، في قرارها ١٢٥/٤١ ، من جميع الدول منح الأولويسة العليا لعقد المؤتمر والاشتراك بصورة نشطة فيه ودعت أيضا ، في قرارهسا ١٢٢/٤٠ ، الامم المتحدة ، والمؤسسات الاخرى لمنظومة الامم المتحدة السبب إيلاء أقصى قدر ممكن من الاهتمام والاولوية للتدابير الدولية الرامية الى مكافحسة الإنتاج غير المشروع للمخدرات والطلب غير المشروع عليها والاتجار غير المشروع بها .

٧ - وفي هذا الصدد ، يمكن أن يلاحظ أن ١٣٨ دولة حضرت المؤتمر ، مثل معظمها إمسا وزراء أو أشخاص على المستوى الوزاري . وشارك في المؤتمر قرابة ٢٤٠٠ ٣ شخص ، يمثلسون حكومات ومجموعة واسعة من المنظمات الحكومية الدولية ، والوكالات المتخصصة فسسي منظومة الامم المتحدة وهيشات الامم المتحدة وبرامجها . وحضر المؤتمر أيضا ما مجموعـه ١٧٨ من المنظمات غير الحكومية ، وساهمت في المعرض الذي يعتبر جزءا من برنامسسج المؤتمر ٥٥ حكومة ومنظمة . وقد صدرت قائمة المشتركين بوصفها A/CONF.133/INF.1

### باء \_ أعمال المؤتمر

٨- تم الانطلاع بتخطيط أعمال المؤتمر وفقا لنموس نشرة الامين العام بشأن التخطيط للمؤتمرات الخاصة والتحضير لها وتقديم الخدمات إليها (ST/SGB/160) ، وجسرى الاسترشاد في ذلك ، الى حد بعيد ، بملاحظات وتعليقات وحدة التفتيش المشتركة الدواردة في تقريرها لعام ١٩٨٢ عن تنظيم أمانات المؤتمرات الخاصة التابعة للأمم المتحسدة وإجراءات التحضير لها (انظر ، ١٩٨٦/١١٤) ، الذي أعد استجابة لقرار الجمعية العامسة وإجراءات التحضير لها (انظر ، ١٩٨٦/١١٤) ، الذي أعد استجابة لقرار الجمعية العامسة الأمين العام على ذلك التقرير (١٩٨١/١١٤/٨٨ ، المرفق) . ولم يتسن أخذ العديد من تلك الملاحظات في الاعتبار على نحو تام وذلك بالنظر الى القمر غير العادي للمسدة البالفة ١٨ شهرا والسابقة لانعقاد المؤتمر ، وكذلك بالنظر الى العدد المحدود مسن الموظفين والموارد المالية المحدودة المتاحة لعملية التحضير للمؤتمر . ورغم ذلك ، الموظفين والمؤتمر المعلنة ، الى اللجنة التحضيرية لتوافق عليها ، اتاح إعسداد الوثيقة الاسامية في وقت كاف للحصول على تعليقات على المشروع من الحكومات وغيرهسا من الكيانات ومن المهيئة التحضيرية نفسها في دورتها الشانية والنهائية المعقودة في من الكيانات ومن الهيئة التحضيرية للمؤتمر في مركز يمكنها مسن شباط/فبراير ١٩٨٧ . ولذلك كانت اللجنة الرئيسية للمؤتمر في مركز يمكنها مسن

الانتهاء من مناقشتها للنع المنقع في وقت مناسب ومن النظر في مشروع الإعلان الذي خبرج به الغريق العامل غير الرسمي التابع للجنة الرئيسية . وبذلك تمكن المؤتمر مسسن النظر في تقرير لجنته الرئيسية واعتماده في إطار جدول المواعيد تماما ، وأنجسسن أعماله في ختام الجلسة الصباحية المعقودة يوم ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ .

9 - وكان المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشسروع بها أول مؤتمر للامم المتحدة يعقد في مركز النمسا الجديد في فيينا . واقتضى هيكسسل المؤتمر ، الذي تضمن قيام المنظمات غير الحكومية بتنظيم محفل مواز للمؤتمر وإقامية معرض للطرق الغنية والمواد المستخدمة في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجسسار غير المشروع بها ، وضع ترتيبات مسبقة دقيقة لضمان سير أعمال المؤتمر في حينها . أما لجنة إدارة المؤتمر ، التي أنشت بموجب توصيات وحدة التغتيش المشتركة ، فعملت على نحو وثيق مع السلطات النمساوية ومع إدارة مركز النمسا طوال فترة التحضيسر للمؤتمر وأثناء المؤتمر نفسه . ووفقا للتوصية ٢ (و) لوحدة التفتيش المشتركسة (انظر ، ١٤/٩/١٤ ، الفقرة ١١٠) بشأن تقييم المؤتمرات ، تقوم لجنة إدارة المؤتمسر بإعداد تقرير تقييمي صوف تقدمه الى لجنة المؤتمرات عن الانجازات والمشاكل فسيم الاعمال التحضيرية للمؤتمر ليكون بمثابة أساس لتحسين المؤتمرات التي تعقد فسيم المستقبل .

١٠ أما موضوع المؤتمر ، وكثرة عدد المشتركين فيه على مستوى رفيع ، فقد أشارا قلقا خاصا على سلامة المشتركين وعلى أمن مكان المؤتمر . وكانت التدابير التسسي اتخذتها الامم المتحدة في هذا الصدد ، بالتعاون مع السلطات النمساوية ، ترمي السسى ضمان السلامة في مير عمل المؤتمر .

11 - وفيها شكلت الاعهال التحضيرية الهوضوعية والإدارية الهجهلة اعلاه مساههات هامة في سير عمل الهؤتمر ، أظهر التزام واهتهام الهشتركين أنفسهم عزمهم على ضهان الانتهاء من أعهال الهؤتمر بنجاح . وأدت الجدية ، التي تنظر بها الحكومات الى أشر إساءة استعمال الهخدرات والاتجار غير الهشروع بها على مجتهعاتهم ، الى المتركيز على موضوع المؤتمر تركيزا دقيقا ، وأتاحت تجنب وقوع مشاكل سياسية وصعوبات إجرائيا وقد اتخنت الهقررات في الهؤتمر ، بدون استثناء ، بتوافق الاراء وذلك وفقا للمبادئ التي اعتمدتها الهيئة التحضيرية في دورتها الاولى ، والتي وافق عليها في وقت لاحسق المجلى الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة .

17 - وقدمت مداولات الهؤتهر في كل من الهناقشة العامة التي جرت في الجلسسات العامة وفي الهناقشات الهفصلة التي جرت في اللجنة الرئيسية ، دليلا كافيا علسس ما تشعر به الحكومات من استعجال في تناول مشكلة مراقبة إساءة استعمال الهخسدرات . وأوجز كثير من الهشتركين السياسات الوطنية الشاملة التي جرى الاخذ بها مؤخرا فسسي بلدانهم ، مؤكدين على ضرورة إيجاد توازن بين تدابير مراقبة العرض ومكافحة الاتجسار غير الهشروع ، وبرامج منع إساءة استعمال الهخدرات ومنهجية العلاج الهلائهة . وأعلسن أثناء الهناقشة العامة عما بلغ مجهوعه ١٢ تصديقا أو انضاما مقبلا لهعاهدات مراقبة الهخدرات القائمة ، وأودعت إحدى الحكومات مك انضهامها لاتفاقية الهؤثرات العقليسة لعام ١٩٧١ أثناء الهؤتهر . وأعلن عدد من الحكومات ، كدليل إضافي على التزامهسا بهواملة التعاون الدولي في مكافحة إساءة استعمال الهخدرات والأتجار غير الهشسروع بها ، عن مساههات كبيرة لانشطة صندوق الامم الهتحدة لمكافحة إساءة استعمسال الهخدرات .

١٢ - اما مساهمات المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والوكسالات المتخمصة وهيئات وبرامج الامم المتحدة التي أكدت من جديد دعمها لنهج الانشطسة المقبلة المبينة في المخطط ، فقد تميزت بالتزام مماثل بالعمل ، وكانت هسده المنظمات قد قدمت مساهمات كبيرة في أثناء الفترة التحضيرية ، في إعداد المخطسط الشامل المتعدد التخصصات للانشطة المقبلة في ميدان مكافحة إساءة استعمال المخسدرات كما شاركت بنشاط في مناقشات المؤتمر .

31 - وكان اضطلاع مجهوعة المنظمات غير الحكومية بوضع أنشطة لمكافحة المخصدرات ذا أهمية خاصة فيما يتعلق بتطور منظومة الامم المبتحدة . وقد ورد في التقارير السابقسة (3) بيان بالانشطة السابقة للمؤتمر ، ونمط التعاون الابتكاري الثلاثي الذي جصرى تطويره بين الامم المبتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية ، وقد ازداد التوسع في هذا النمط في أثناء المؤتمر . وقدمت المنظمات غير الحكومية تقارير عن مجموعصة عريضة من الانشطة على صعيد كل من المجتمعين المحلي والوطني ، يعنى الكثير منهسا بمنع استعمال المخدرات لاول مرة وعلاج مسيئي استعمال المخدرات وتأهيلهم . ومن شصم أدى المؤتمر إلى تعريف جميع المشاركين بالمبادرات والبرامج العملية غير الصواردة في إجراءات الإبلاغ القائمة ، ومن ثم غير المتاحة بمورة مباشرة للوكالات الحكوميسة ومنظمات المجتمع المحلي في الدول الاعضاء .

#### جيم - ناتج المؤتمر

انت النتيجة الرئيسية التي تبخض عنها المؤتمر اعتماد نصين بتوافق الآراء:
 المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في ميدان إساءة استعمال المخدرات
 (المخطط الأولي) وإعلان . ويستنسخ النصان كلاهما في الفصل الاول من تقرير المؤتمسسر
 (A/CONF.133/12) .

17 - ويتضمن المخطط نطاقا عريضا من الاقتراحات والتوصيات ، التي جرى تجميعها تحت وهدفا ، تتعلق باجراءات يمكن أن تتخذها الحكومات والهيئات الحكومية الدوليـــة ومؤسسات وكيانات منظومة الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لتعزيز نظام عمليــات المكافحة المطبقة على المخدرات والمؤثرات العقلية وتكثيف مكافحة الاتجار غيــر المشروع بهذه المخدرات والمؤثرات العقلية ، ويوجه تمهيد المخطط وفقرات عديدة فيــه الاهتمام إلى الاثار الضارة لإساءة استعمال العقاقير ومداها الذي يبعث على الإنزعـــاج والانشطة الاثيمة التي ينطلع بها المتجرون بهذه التجارة غير المشروعة وآثارها علـــى المجتمع .

٧١ - وتتضين الاهداف توصيات واقتراحات لاتخاذ إجراءات وتجمع تحت أربعة عناويسن عريضة : الوقاية من الطلب غير المشروع على المخدرات والمؤثرات العقلية والحسد منه ؛ ومراقبة العرض ؛ وقمع الاتجار غير المشروع ؛ والمعالجة والتأهيل (مدمنين على المخدرات) . والهدف من هذه التوصيات والاقتراحات هو أن يقدم الى السلطات الوطنيسة والمهيثات الدولية والمنظمات غير الحكومية مجمل لتدابير عملية يمكن أن تتخذها ، في حدود اختصاصاتها ، لضمان المكافحة الفعالة لإساءة استعمال المخدرات ومكافحة الاتجمار غير المشروع بها . والمخطط ليس وثيقة قانونية ملزمة ؛ بل إن القمد منه هو أن يعكس الارادة الجماعية للدول لاتخاذ هذه الاجراءات الفعالة والتعاون فيما بينها ومسع المهيئات الدولية المعنية في بلوغ الاهداف الـ ٢٥ الواردة في المخطط . ويوجسه الهيئات الدولية أمور ، إلى الحاجة الماسة إلى أن تقوم الدول التي لم تصبح بعسد أطرافا في الاتفاقيات الدولية المنظمة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقليسة بالتمديق على هذه المكوك أو الانضمام إليها . وتحظى اختصاصات الرقابة المستمسرة التي يضطلع بها كل من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنة المخدرات وأنشطسة شعبة المخدرات وبرامجها باهتمام خاص . ويشار في سياقات عدة إلى المساهمة الكبيسرة شعبة المخدرات وبرامجها باهتمام خاص . ويشار في سياقات عدة إلى المساهمة الكبيسرة التي يقدمها صدوق الامم المتحدة لمكافحة اصاءة استعمال المخدرات . وتدعى الوكسالات التي يقدمها صدوق الامم المتحدة لمكافحة اصاءة استعمال المخدرات . وتدعى الوكسالات

المتخصصة وبرامج وصناديق منظومة الامم المتحدة بصفة خاصة إلى التعاون بغية تحقيــــق مقاصد المخطط وتقديم الدعم ، حسب الاقتضاء وعند الطلب ، للاجراءات الحكومية المتخـنة تحقيقا لتلك الغاية .

١٨ - ويحدد كل هدف سبلا مقترحة للعبل على الصعيد الوطني، تبين الاجراء الذي يبكن أن تنطلع به بنجاح الاجهزة الوطنية التشريعية والسلطات القضائية وسلطات إنفيان التوانين والوزارات ، والوكالات الحكومية والمجتمع المحلي والمنظمات غيير الحكومية ، وبالاضافة الى ذلك ، يتضمن كل هدف اجراءات يمكن أن تتخذها الحكوميات والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخمصة وهيئات الاميم المتحدة وبرامجها على الصعيدين الاقليمي والدولي ، وقد جرى بالفعل استعراض اثنيين من هذه الاقتراحات بشأن مبادرات من المقرر أن يتخذها الامين العام للامم المتحددة نفسه فيما يتعلق بصور التوابع الاصطناعية العالية التحليل والتصوير الجوي والاساليب المامونة بيئيا للقضاء على النباتات غير المهروعة ، كما تجرى صياغة خطط العمل .

14 - أما الوثيقة الثانية التي اعتبدها المؤتبر ، أي الإعلان ، فيتضبن الإعراب عسن الإرادة السياسية للدول المشتركة لاتخاذ اجراءات وطنية ودولية نشطة لمكافحة إسساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها والاعتراف بالدور الهام الذي تقطلع به منظومة الامم المتحدة في هذا الصد ، مع الاشارة بعفة خاصة الى الدور الهام السخي يقوم به الأمين العام . ويؤكد على أدوار كل من لجنة المخدرات وشعبة المخسدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وصندوق الامم المتحدة لمكافحة إصاءة استعمسال المخدرات . كما تذكر في الإعلان ثمانية مفاهيم ، يتعلق اثنان منها بكل عنوان مسسن العناوين الاربعة العريضة التي يشهلها المخطط والتي ينبغي ان يسترشد بها في تطويسر الاجراءات المتخذة من قبل المجتبع الدولي . وفي الفقرة الاخيرة من الإعلان يرجى مسن الاعين العام ان يبقي قيد الامتعراض المستمر تنفيذ الانشطة المشار اليها في هسذا الإعلان وفي المخطط وأن "يقترح ، في إطار برنامج وميزانية الامم المتحدة ، وفي حدود الموارد المتاحة ، أفضل السبل لوضع الاولوية المعطاة الى ميدان مكافحة إسساءة المخدرات موضع التنفيذ" . وفي الختام ، ينعي الإعلان على انه ينبغي للجنسة المخدرات أن تنظر في أنسب الوسائل لمجتابعة هذه الانشطة ، حسب الاقتضاء ، على الصعيد الدولي .

٢٠ وإضافة إلى ذلك ، وافق المؤتمر على اقتراح يقول بان الجمعية العامة قسسد
 ترغب في اتخاذ قرار بشأن الاحتفال بيوم صنوي لمكافحة اساءة امتعمال المخسدرات

والاتجار غير المشروع بها . ورأى المؤتمر أنه ينبغي اختيار الموعد على ضوء الجــدول الحالي للاحداث الدولية وأيام الاحتفالات التذكارية .

٢١ - وخلال المناقشة العامة ، قدمت اقتراحات أخرى تتعلق بانشاء مركز دولي مرجعيي
 وعقد مؤتمر دولي شأن بشأن اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ضمين
 خيس سنوات .

77 - واستجابة للطلب الوارد في الفقرة ٩ من الإعلان ، ترد أدناه مقترحات الأميسين العام كيما تتمكن الجمعية العامة من مراعاتها قبل طلبها من الهجلس الاقتصسادي والاجتماعي اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكين لجنة المخدرات من أن تدرس في دورتهسا الاستثنائية العاشرة في شباط/فبراير ١٩٨٨ اجراءات المتابعة المناسبة على الصعيسد الدولي ، وتراعي مقترحات الامين العام كذلك التوصية التي اعتمدها المؤتمر وتتنمسان ملاحظات بشأن الاقتراحات التي قدمت أثناء الهناقشة العامة .

# شالشا - النظر في الطرائق والاجراءات التي يهكن اتباعها لتنفيذ الاولوية المعطاة لميدان مكافحة اساءة استعمال المخدرات

٣٤ - وفي نفس الفقرة ، يرجى من الأمين العام أن يضع الأنشطة المشار اليها في هسدا
 الاعلان وفي المخطط موضع المراجعة المستمرة .

٢٥ - وتنس الفقرة ٩ من الإعلان على أنه "ينبغي للجنة المخدرات أن تنظر في أنسبب
 الوسائل لمتابعة هذه الانشطة ، حسب الاقتضاء ، على الصعيد الدولي" .

77 - وبالاضافة إلى هذه العناصر ، يشهل المخطط ذاته مجموعة من مسارات العهـــل المقترحة على الصعيدين الاقليمي والدولي التي يمكن للأمين العام نفسه والكيانـــات التابعة للامانة العامة للامم المتحدة اتباعها ، وقدمت مجموعة اخرى من الاقتراحـــات إلى الوكالات المتخصصة وبرامج منظومة الامم المتحدة .

77 - ووضع الأمين العام في اعتباره ، لدى استجابته لهذه الطلبات ، دور لجنسة المخدرات باعتبارها هيئة الأمم المتحدة المختصة بتقرير السياسة في المسائسل المتعلقة بمراقبة المخدرات . وأوليت عناية خاصة لمطرق عمل اللجنة في دوراتها العادية والخاصة ، ولتطوير التوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة التي تعطيها اللجنة في كل من المجالات الرئيسية الأربعة التي يشملها المخطط والإعلان ولمجموعة الاجراءات الحالية للإبلاغ عن الانشطة المضطلع بها في مجال مكافحة اساءة استعمال المخدرات على الاصعدة الوطنية والاقليمية والدولية .

77 - وقام الأمين العام أيضا ، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الادارية ، باستعسران دور الاجتماع المخصص المشترك بين الوكالات والمعني بالتنسيق في مسائل مكافحة اسساءة استعمال المخدرات ، والذي يقدم تقاريره إلى هيئة فرعية تابعة للجنة التنسيسق الادارية بغية الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من جميع الامكانيات المتاحة في مجسسال التنسيق والتفاعل مع منظومة الامم المتحدة .

٢٩ - وبالمثل ، تم تحليل دور الأمين العام فيما يتعلق باوساط المنظمات غيسر الحكومية لتعزيز فرص التعاون والتفاعل في المسائل المتعلقة بمكافحة اساءة استعمال المخدرات وعلاج مدمني المخسدرات وتاهيلهم .

"" وأخيرا ، وفع الأمين العام في اعتباره عبه العبل الواقع على عاتق الكيانات القائمة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وقدراتها ومعى إلى صياغة مقترحات في إطار برنامج وميزانية الأمم المتحدة استجابة لرغبات الدول الأعضاء كما أعرب عنها في الإعلان الذي اعتمده المؤتبر . غير أن الأمين العام يود أن يشير إلى أن القيدود الهالية وتجميد التوظيف مجتمعين قد اضعفا قدرة كل من امانة المهيئة الدولياة لمراقبة المخدرات وشعبة المخدرات على تنفيذ برنامج عملها . ومن شأن زيادة تخفيد عدد الموظفين المطلوبة بموجب قرار الجمعية العامة (١٦٣٦ المؤرخ في ١٩ كاندون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة توصيات فريق الخبراء الحكوميا الدولي الرفيع المستوى المعني باستعراق كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحددة أن تؤدي إلى تفاقم هذه الحالة المعبة من قبل . ويبدو أن إرجاع الموارد إلى مستواها السابق وتخصيص مزيد من الموارد بها يتناسب مع احتياجات الانشطة الاضافيدة

الحالية . وأعربت لجنة البرنامج والتنسيق أيضا بمورة واضحة عن قلقها بهذا الشـان عند مناقشتها للباب ٢٠ من الميزانية البرنامجيـة المقترحة للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ في أيار/مايو ١٩٨٧ .

٣١ - ولمساعدة الجمعية العامة في بحثها للعناصر الناشئة عن الإعلان والمخطط (انظر الفقرات ٣٢ - ٣٧ اعلاه) ، يرد بيان العناصر المحددة التي دخلت في صياغة مقتصرج الأمين العام تحت العناوين التالية : دور لجنة المخدرات كهيئة مختصة بتقريصر السياسة في مسائل مراقبة المخدرات ؛ ودور لجنة المخدرات في متابعة الانشطة المشسار اليها في الاعلان والمخطط ؛ ودور الأمين العام في تيسير التنسيق والتفاعل فيما بيصن الدول الأعضاء ؛ ودور الأمين العام في تسهيل التنسيق والتفاعل منظومة الامصم المتحدة ؛ واجراءات متابعة الانشطة المقترحة في المخطط .

## الف - دور لجنة المخدرات بوصفها الهيئة المختصة بتقرير السياسة في مسائل مراقبة المخدرات

77 - تقوم لجنة المخدرات بوصفها لجنة فنية ، منذ انشائها في عام 1967 ، بـــدور تقرير السياسة ، مكهلة بذلك دور الجهاز الذي حلت محله ، وهو اللجنة الاستشاريـــة المعنية بالإتجار غير المشروع بالافيون وغيره من المخدرات الخطيرة التي انشاتها عصبة الامم في عام ١٩٢٠ . ووضعت اللجنة ، على مدى السنوات الاربعين المافيـــة ، مجموعة من السياسات الاساسية التي توفر الإرشاد للمجتبع الدولي ، وبخاصة الامانـــة العامة ، في تنفيذ الانشطة التي اذنت الجمعية العامة بالقيام بها في إطــار الميزانية البرنامجية . وركز تطور السياسات الاساسية في المقام الاول على مراقبــة عرض المخدرات وقمع الاتجار غير المشروع بها . وأدى الخطر المتزايد المتمثل فــي إساءة استعمال المخدرات في السنوات الاخيرة إلى اعتماد الاستراتيجية الدوليــة لمكافحة اساءة استعمال المخدرات في عام (١٩٨١ ، التي تشهل عناصر ذات صلـــة بالانشطة التي يقطلع بها المجتبع الدولي فيما يتعلق بمنع اساءة استعمال المخــدرات وتخفيض الطلب عليها وعلاج المدمنين وتأهيلهم .

77 - ونتيجة للقرار الذي اتخذته الهيئة التحضيرية بأن يعد الهخطط على أسساس متوازن وشامل ومتعدد الاختصاصات ، فإن مجالات خفض الطلب والعلاج والتأهيل سساوت الآن في الاهبية مجالات النشاط الدولي الاكثر اتساما بالطابع التقليدي ، ويمكن بالتالسسي توقع استرعائها قدرا أكبر من عناية اللجنة واهتمامها المتمل بالسياسات ، وأن تكون أكثر بروزا في جدول أعمال دوراتها العادية . وقد يلاحظ أن الدورات الاستثنائيسية للجنة ، المهرخص عقدها حسب ما يلزم في السنوات التي تفصل بين دوراتها المعقودة مسرة كل سنتين ، هي دورات تعقد في المقام الاول لتناول مسائل متصلة بالمعاهدات ، ولذلسك في لا تشهل في الاحوال العادية بنودا تتعلق بالوقاية والعلاج والتأهيل .

37 - إن عدد البنود الالزامية المتكررة في جدول أعمال الدورات العادية للجنسة ، التي تنعقد لفترة لا تتجاوز ثمانية أيام عمل ، تجعل من غير المحتمل أن تقدر اللجنة الافطلاع ببحث متعمق لهذين المجالين في مجالات رسم السياسات ، اللذين لم يعالجسا نسبيا . وهذه مسألة ذات أهمية أكبر نظرا الى أن المفاهيم الاربعة المتملة بهذيسن المجالين من مجالات النشاط تبدو وكأنها تتطلب نظرا دقيقا من جانب اللجنة حتى تقسدم التوجيه السياسي اللازم الى المجتمع الدولي .

70 - ولتذليل هذه الصعوبة ، يود الأمين العام أن يوجه عناية الجهعية العامة السر أملوب تعيين مقرر خاص لاستعراض مشكل معين ، ولاستقصاء مسارات العمل الممكنة ولتقديم توصيات ملائمة عن مسؤوليته أو مسؤوليتها الشخصية إزاء الهيئة المعنية بوضع السياسات . وقد استخدمت هذه الطريقة بفعالية حتى الآن على سبيل المشأل ، من جانسب لجنة القانون الدولي ، ولجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية ، واللجنة الفرعيسة لمنع التمييز وجهاية الاقليات . وفي حالة مكافحة إصاءة استخدام المخدرات ، وهو مساينطوي على ولايات عدد كبير من وكالات وبرامج الأمم المتحدة المتخصصة وهيئات إقليميسة وحكومية دولية ، فإن مركز المقر الخاص بوصفه مستشارا لهيئة وضع السياسات كفيل بان يساهم في قبول موضوعية ملاحظات وتوصيات المقرر أو المقررة .

٣٦ - وعليه ، فقد تود الجمعية العامة أن توصي ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بأن تحدد لجنة المخدرات ، على أساس التوجيهات الواردة في الاعلان مجالات اهتمام وصياغة السياسات التي ترغب في تطويرها ، وأن تعين مقررا خاصا أو مقرريلسن خاصين لتقديم تقارير اليها في دورات محددة تعقد في المستقبل .

٣٧ - وسيكون اختيار المقررين الخاصين بناء على السلطة التقديرية للجنة ، وفسسي ضوء الحالة المالية ، ينبغي إيلاء عناية خاصة لنطاق ولاية المقرر الخاص ومدة تعيينسه والموارد التي ستوضع تحت تصرفه . ونظرا الى الاختصاصات المتعددة التي قد يتخبنها الامر ، ينبغي أن يكون منسق أنشطة الامم المتحدة المتصلة بمكافحة المخدرات مسؤولا عن تنظيم الدعم الفني والاداري اللازم . ويتطلب الامر تعزيز الدعم الفني بخدمات خبسراء استشاريين وذلك من أجل ضبان الاستخدام المرن للموارد المتوافرة ، وتوافر الخبرة في الوقت اللازم .

77 - ويبكن انتقاء المواضيع من المغاهيم الثمانية الواردة في الغقرة ٨ مسن الاعلان . فالتعيينات لمدة محددة المعرفة تعريفا جيدا كفيلة بأن تبكن الامين العسام من إعداد بيانات مغصلة عن آثار الميزانية البرنامجية ، وتجعل أيضا من الممكسن للحكومات والمؤسسات والوكالات المعنية أن تجمع مواردها لتقديم الدعم لعمل المقسرر الخاص ولضمان المشاركة الاقليمية كيما تتجلى فيها شتى الانماط الثقافية . وبذلك يتم تحديد المال اللازم للمقرر الخاص والخدمات الدعم قبل قيام اللجنة بالتعيين التي من شأنها أن تختار مقررين خاصين على أماص الخبرة ومعرفة المشكل الذي يجب تحليلسه ، ومعرفة موارد المجتمع الدولي .

# باء ـ دور لجنة المخدرات في متابعة الانشطة البشار إليها في الاعلان المخطط

97 - إن الاعلان الذي اعتبده البؤتبر والبخطط كلاهبا يستند الى حد كبير الى أنشطة تنفذ على أصعدة تنظيم مختلفة ردا على سياسات صاغتها لجنة البخدرات ، وهبا قد وردا أيضا في أحكام هذه السياسات في عدد من الحالات . وتتلقى اللجنة ، بالاضافة اللي التقارير التي يقدمها صندوق الامم المتحدة لمكافحة اساءة استعبال المخدرات على انشطته ، تقارير من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، ومعلومات مقدمة عن طريق اليات الإبلاغ المنشأة بموجب معاهدات مكافحة المخدرات . وتلخص وتقدم بانتظام اللي اللجنة في شكل تقرير المعلومات عن الاتجار غير المشروع في المخدرات والردود على اللجنة في شكل تقرير المعلومات عن اللجنة .

٤٠ وبالمثل ، تقدم الدول الاطراف في الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات سلسلة من البيانات والاحصاءات بموجب أحكام عدة معاهدات ، ورغم أن بعض هذه المواد سري نتيجسة لطابعها الحساس أو السياسي ، يتوافر في المنشورات السنوية للهيئة جزء كبير من هذه المعلومات .

13 - وبالاضافة الى ذلك ، تُبلِّغ صنوبا ومباشرة الى الجمعية العامة معلومات عــسن الانشطة والمشاريع المقترحة لكيانات وبرامج الامم المتحدة في مسائل مكافحة اســاءة استعبال المخدرات ، وكذلك ما يعود الى الوكالات المتخصصة والعديد من المؤسسات الاخرى ، وذلك وفقا للفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٧٧/٢٤ المؤرخ في ١٧ كانــون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ . ونتيجة لذلك ، سيوجز التقرير المعني بالتعاون الدولي في مجسال مكافحة اساءة استعمال المخدرات المعد للدورة الثانية والاربعين للجمعية العامــة أنشطة مكافحة اساءة استعمال المخدرات التي تنفذها مختلف كيانات منظومة الامــم المتحدة . وستضع الوكالة والكيان المبلغان على التوالي المواد بمورة ، وتقدم بشكل مؤلف من خطوط وليس حسب الموضوع .

73 - ويقدم جزء رئيسي من المعلومات اللازمة امتجابة لطلب المتابعة بشأن الانشطىسة المشار اليها في الاعلان المخطط في تقارير لتنظر فيها لجنة المخدرات والهيئسسة الدولية لمراقبة المخدرات والجمعية العامة في إطار شتى الولايات . غير أن هيسذه المعلومات تقدم بأشكال متنوعة ، وهي لا تقدم استقصاءا عاما متماسكا شاملا للانشطىسة التي تقوم بها الحكومات والمنظمات الاقليمية والدولية .

23 - ولذلك يقترح الامين العام ، كفطوة أولى ، أن تقرر الجمعية العامة فهرمسة المسائل الموضوعية الواردة في المخطط ، وإصدار كل من المخطط والفهرى المرفق بسب بوصفهما منشورا من منشورات الامم المتحدة . وقد تود الجمعية العامة أيضا أن توجسه الى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية طلبسسا محددا بأن تقدم معلومات مماثلة عن الانشطة المضطلع بها لتحقيق أهداف المخطسط الد ٢٥ ، على أن يتم ذلك على أساى سنوي وبشكل يتفق مع التقارير الاخرى التي يجسرى إعدادها للمنظمة .

33 - وقد تجد الجمعية العامة أيضا أن من المناسب أن ترجو من لجنة المخسدرات استمراض اجراءات الإبلغ في الامم المتحدة ، واقتراح بترشيد نظام إجراءات الإبلغ ، ووضع نموذج شامل للابلاغ لتقديمه الى الجمعية العامة يتضمن اجراءات الابلاغ الحالية . ولتيسير النظر في هذا الاقتراح ، يمكن أن يطلب الى الامين العام أن يقدم موجسرا للاجراءات القائمة ، وأن يبين الولايات والقرارات القائمة التي يمكن الفاؤهسا أو دمجها على نحو مفيد ، وبالاضافة الى ذلك ، يمكن أن يطلب الى اللجنة أن تقترح إجراء مترابطا في هذا الشأن لتقديمه الى الجمعية العامة في دورتها الشالئة والاربعين .

## جيم - دور الأمين العام في تيسير التنسيق والتفاعل فيما بين الدول الاعضاء

20 - سلمت الدول المشتركة في المؤتمر في الفقرة ٤ من الإعلان بدور منظومة الامسسم المتحدة الهام في الجهود الرامية الى مكافحة اساءة استعمال المخدرات والاتجار غيسر المشروع بها ، "وخاصة دور الامين العام للامم المتحدة في تيسير التنسيق والتفاعسل بين الدول الاعضاء ..." .

73 - وكان دور الأمين العام في هذا الصدد موضوع مناقشة أجرتها مؤخرا لجنسة البرنامج والتنسيق في آيار/مايو ١٩٨٧ ، أوجزها رئيس اللجنة بملاحظة ضرورة قيسام مكتب الأمم المتحدة في فيينا بتكثيف جهوده ، في إطار ممارسة مسؤوليته عن التنسيسق الشامل لانشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمراقبة المخدرات ، لجعل المعلومات التقنيسة الموضوعة تحت تصرفه متاحة لجميع الدول الاعضاء ، ولتيسير توسيع نطاق مشاركة السدول الاعضاء في جميع الانشطة في ميدان المراقبة الدولية للمخدرات .

23 - وقد أخذ الأمين العام هذه المقترحات بعين الاعتبار عند النظر في الاقتراحـــات المتعلقة بأفضل الوسائل التي يمكن من خلالها وضع الاولوية الممنوحة لمجال مكافحــة إساءة استعمال المخدرات موضع التنفيذ . وبغية إتاحة المعلومات التقنية لجميع الدول الاعضاء ولتيسير توسيع نطاق اشتراكها في جميع الانشطة في ميدان المراقبـــة الدولية للمخدرات ، يقترح أن تصبع المعلومات المقدمة إلى أسرة مؤسسات الامـــم المتحدة من جميع المصادر ، حكومية كانت أو غير حكومية ، متاحة بالغعل لاسترجاعهــا من قاعدة موحدة للبيانات ، وأن يتم تنظيمها في فيينا بتوجيه من المنسق العــام لانشطة الامم المتحدة المتعلقة بمراقبة المخدرات .

83 - وتم احراز قدر من التقدم في هذا الصدد طوال السنوات العديدة الماضية فيها يتعلق بإنشاء نظم تعهل بالحاسبات الالكترونية لتسجيل المعلومات في كيانات الاملم المتحدة ؛ وانشئت نظم عديدة في مختلف أجهزة أسرة مؤسسات الامم المتحدة أو يجلي الشروع في إنشائها . ولم تكن هناك غير جهود متفرقة لتنسيق نظم الإبلاغ وتوحيدها لإتاحة عمليات المقارنة بين البيانات والمشاريع في أربعة مجالات رئيسية للنشاط حسب الموضوع أو حسب البلد والمنطقة .

29 - إن وجود نظام منسق للبيانات ، مقترن باجراءات مقترحة لترشيد الابلاغ وتوسيسع نطاق مصادر المعلومات لتشهل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الاقليميسسة والمنظمات غير الحكومية ، يمكن ان يضع تحت تصرف الدول الاعضاء كامل نطاق المعلومات التقنية المتاحة ، بما فيها معلومات عن الاجراءات التي يتم اتخاذها لتنفيسنذ المقترحات في إطار كل هدف من أهداف المخطط ، والمبادرات التي تتخذ على الصعيديسسن المحلي والاقليمي .

٥٠ وفي حالة موافقة الجمعية العامة على هذا الاقتراح الداعي الى التنسيق بيسسن النظم القائمة وتوسيع نطاقها ، ومطالبتها لجنة الهخدرات بتقديم مبادئ توجيهيسة لهذا الغرض ، سيبدأ الامين العام في دراسة مسار العمل في إطار الاجتماع المخصص المشترك بين الوكالات والمعني بالتنسيق ، وإعداد برنامج للتنفيذ تنظر فيه اللجنسة ، ولما كان النع على إنشاء نظام معلومات من هذا القبيل قد أثير خلال المناقشة العاصة في المؤتمر ، فإن الامين العام سيقوم في الوقت نفسه باستطلاع آراء الدول الاعضساء المهتمة عما إذا كانت هذه المبادرة يمكن دعمها عن طريق المساهمات المباشرة أو مسن خلال تقديم خدمات الموظفين المدربين لإنشاء هذا النظام وتطويره لفائدة المجتمسع الدولى .

0 - وفيما يتعلق بتعزيز التفاعل بين الدول الأعضاء ، صيواصل الأمين العام حسث الدول الأعضاء على تقديم دعم وطني قوي لانشطة صندوق الأمم المبتحدة لمراقبة اسساءة استعمال المخدرات ، عملا بالهدف الوارد في الفقرة ٤ من الإعلان . ويتفبن كثير مسئ مسارات العمل البقترحة المحددة في إطار أهداف المخطط الأولى أنشطة تتجاوز نطساق الموارد المتاحة بموجب الميزانيات العادية للأمم المبتحدة والوكالات المبتخصة ، وتسرد في عدد من الحالات ، إشارة محددة إلى إمكانية طلب المساعدة من المجتبع الدولسي لتنفيذ هذه الانشطة وذلك عن طريق طلبات مناصبة تقدم الى المندوق . ولذلك ، يقتسرح الأمين العام ان توصي الجمعية العامة بأن تقدم الدول الأعضاء موارد إضافية إلىسالانشطة التي تنظلع بها المنظهة وأسرة مؤسسات الأمم المبتحدة في مجال مراقبسة المخدرات لتمكين المنظهة والدول الأعضاء من مواصلة مسارات العمل المحددة المبينسة في المخطط .

## دال ـ <u>دور الأميان العام في تيسير التنسيق</u> والتفاعل داخل منظومة الأمم المتحدة

٥٢ - هناك مجالان في مسؤوليات الامين العام فيما يتعلق بتيسير التنسيق والتفاعيل داخل منظومة الامم ، يتسمان باهتمام خاص وصلة خاصة فيما يتمل بمتابعة المؤتميل وهما : الوكالات والبرامج والكيانات التابعة للمنظومة ذاتها ، ثم المنظمة غيير الحكومية ذات المركز الاستشاري ، لاسيما تلك المعنية بمراقبة اساءة استعميل المخدرات .

70 - ويجتبع الأمين العام ، بمغته رئيس لجنة التنسيق الادارية مع ممثلي الوكسالات والكيانات والبرامج لوضع نهج على نطاق المنظومة لمعالجة مجموعة واسعة من المسائسل التي تقع في إطار اختصاص منظومة الأمم المتحدة . وفي حالة مراقبة اساءة استعبسال المخدرات ، يتولى القيام بهذه المهمة الاجتماع المخصص المشترك بين الوكالات والمعنسي بمراقبة اساءة استعمال المخدرات ، الذي يعقده المنسق العام الانشطة الأمم المتحسدة المتعلقة بمراقبة المخدرات . وكان يعقد سنويا في السنوات الاخيرة اجتماع مخصص فسي أيلول/سبتمبر مدته تتراوح بين يوم واحد ويومين ، كما كان يعقد اجتماع لمدة يسوم واحد وذلك أثناء الدورتين العادية والخاصة للجنة المخدرات . وتوجيه انتباه احسد الاجهزة الفرعية التابعة للجنة المنتصاعرير هذه الاجتماعات .

30 \_ وخلال الفترة التحضيرية للمؤتهر زاد عدد الوكالات والبرامج الهشتركة في هــذه الاجتهاعات ، كها اتسع نطاق برامجها واهتهام أجهزتها التشريعية بهسائل مكافحـــة اساءة استعمال المخدرات . كها شاركت اللجان الاقليمية في العهلية التحضيرية بابـداء اقتراحات لادراجها في مشروع المخطط لمجهوعة الانشطة المتعيّن تنفيذها على الصعيـــد الاقليمي .

00 وفي الاجتماع المخصص المشترك بين الوكالات والذي دعا المنسق الى عقده في الهينا في يومي ١٦ و ١٧ أيلوا/مبتهبر ١٩٨٧ ، استعرض المشتركون نتائج المؤتمر مسع إيلاء عناية خاصة للاجراءات المطلوب اتخاذها فرديا وجماعيا لتحقيق الاهداف المبينسة في المخطط . وكانت مسالة الموارد من الامور التي حظيت باهتمام كبير . ورئسسي أن امكانية النقل من برامج أخرى تُعد محدودة جدا نظرا لما صبق اتخاذه من اجسراءات أدت الى تخفيضات في البرامج القائمة . كما لقيت حاجة اللجان الاقليمية ، على وجسه المخصوص ، الى الموارد لتنفيذ مسارات العمل المقترحة ، عناية خاصة ، ورئي مسن المستعوب ، في هذا المدد ، بحث امكانية تمويل وظيفة مستشار أقاليمي معني بمكافحة الماءة استعمال المخدرات من موارد برنامج التعاون التقني في الميزانية العاديسة للأمم المتحدة . واتفق على استعراض الاهداف في إطار امكانية تنفيذها في نطساق الولايات التشريعية القائمة لكي يمكن طلب التخويل اللازم من الاجهزة التشريعيسة ان كان ذلك ضروريا . ونوقش موضوع إعداد فهرس للمخطط من شأنه أن يتيح للوكسالات والميانات والمبرامج الحصول على البيانات المتاحة بواصطة كلمات مرشدة تتوافق مسع الانظمة القائمة . وهكذا تجلى في هذا الاجتماع التزام المنظومة واهتمامها بخمسان متابعة نتائج المؤتمر بطريقة منسقة .

٥٦ - وينوي الأمين العام الاستهرار في تنهية هذا النهط من التعاون بين الوكسالات ، واستكمال الاجتماعات الاكبر من خلال إجراء مناقشات غير رسهية ، وبهزيد من التغاصيسسل مع الوكالات والكيانات الهعنية حول الاهداف والبرامج المحددة الواردة في المخطسط . كما سيقوم بدراسة امكانيات استحداث مصرف للبيانات بالتشاور مع الهشتركين فسي منظومة الامم المتحدة (انظر الفقرات ٤٧ ـ ٥٠ أعلاه) .

٧٥ وفي منظومة الامم المتحدة يعطلع الامين العام بسلسلة من الانشطة المتصلحة بمجموعة المنظمات غير الحكومية التي تتفق اهتماماتها وبرامجها مع اهتمامات الامحمدة وبرامجها . ومن الناحية التنظيمية ، تُعنى وحدة خاصة في الامانة العامحة باجراءات منح المركز الاستشاري من مختلف الغئات الى المنظمات الدولية التي تتمحل برامجها ببرامج الامم المتحدة مع تبادل المراسلات الدواردة من مثل هذه المنظمات والاجراءات اللازمة لتمثيلها في اجتماعات ومؤتمرات الامم المتحدة . وقد أعد الاميحان العام ، علاوة على ذلك ، ترتيبات خاصة لتلبية اهتمامات المنظمات الدولية والوطنيحة التي ليست بالضرورة ذات مركز استشاري ، وذلك في عدة ميادين فنية من أعمال المنظمة . وتختلف هذه الترتيبات في مراكز العمل الرئيسية ، كما أنها تطورت بصورة أومع في نيويورك .

00 - وقد اجتبع مبثلو المنظمات غير الحكومية بمبادرة منهم لتقاسم الاهتمامـــات والخبرات في عدد من الميادين البرنامجية المحددة ، ومنذ عام ١٩٨٣ تتكون في كل مــن نيويورك وفيينا لجان منظمات غير حكومية معنية بمكافحة اساءة استعمال المخـــدرات . وقد أسفرت الجهود المشتركة لتلك اللجان عن تعاون ناجع مع حكومة السويد والامانــة العامة للأمم المتحدة في تنظيم مؤتمر متوكهولم الاقاليمي المعني باشراك المنظمــات غير الحكومية في العمل على وقف وخفض الطلب على المخدرات . ثم استمرت أعمال هـذه اللجان في تنظيم محفل المنظمات غير الحكومية ومعروضاتها في المؤتمر ذاته . واعتـرف خلال مناقشات المؤتمر بالاسهام المبتكر لمجموعة المنظمات غير الحكومية . وقـــد تعهدت عدة منظمات غير حكومية دولية بتنظيم اجتماعات على المعيدين الاقليمي والدولــي لمتابعة الانشطة المقترحة في المخطط في سياق اهتمامات ومسؤوليات الكيانات المهنيـــة والفنية (١/)

٥٩ ـ وطوال الفترة التحضيرية كان شهة توفير للدعم والهشورة للهنظهات فيسسر
 الحكومية الهشتركة في هذا الجهد الهشترك من قبل خبير استشاري ماهر وضعت خدماتسسه

تحت تصرف أمانة المؤتمر كمساهمة تطوعية من إحدى الدول الاعضاء . ونظرا الى الاهميسة الكبرى التي علّقها المؤتمر على تمكين المنظمات الحكومية من وضع برامجها وأنشطتها ولاسيما فيما يتعلق بوقف وخفض الطلب على المخدرات ومعالجة مسيئي استعمالها وتأهيلهم ، يرى الامين العام من المستموب والضروري مواصلة تقديم الدعم والمشورة الى مجموعة المنظمات غير الحكومية . ولكي يتسنى تقديم هذا الدعم بطريقة تتسام بأقصى قدر ممكن من المرونة والتوفير فإنه يود أن يتمكن من الرجوع الى الخدمات الاستشارية حسب الاقتضاء ، وانه ليعرب عن الامل في أن يكون بوسع الحكومات المهتمان على الاخص بتخفيض الطلب والمعالجة والتأهيل ، تقديم مساهمات مخصصة لتمكين الاميان العام من تطوير هذا المجال المبشر بالخير من مجالات الانشطة البرنامجية .

#### هاء \_ اجراءات متابعة الانشطة المقترحة في المخطط

10 - حاول الأمين العام في الفقرات السابقة من هذا التقرير تلبية ما طلب منه في الفقرة 9 من الأعلان التي تحلل مسؤوليات اللجنة وشتى الطرائق التي يمكن استخدامها في الاستجابة الى الأولوية المهنوحة لميدان مكافحة اساءة استعمال المخصدرات . وبالاضافة الى الاعلان يتضمن المخطط في إطار أهدافه الخمسة والثلاثين مجموعة واسعة مسن مسارات العمل التي يمكن اتخاذها على الصُعد الوطني والاقليمي والدولي .

11 \_ وبينما يستهدف من المقترحات المتعلقية بادخال تغييرات على نظام الابيلاغ (الفقرتين 27 و 23) وانشاء شبكة شاملة للبيانات (الفقرات 27 الى ٥٠) الاستجابة الى المبطلب الوارد في الاعلان بأن يُبقي الامين العام الانشطة المشار اليها في المخطط قيد الاستعراض المستمر ، يفكر الامين العام أيضا في مسألة البدء في اتخاذ الاجيراءات المهترحة في المخطط أو تحريكها قدما . وينطوي هذا الاعتبار على أهمية زائيدة لان كثيرا من المقترحات موجهة بمورة مباشرة الى الامين العام وبرامج الامم المتحددة وكياناتها بما فيها اللجان الاقليمية والى الوكالات المتخمصة والبرامج التابعية لمنظومة الامم المبتحدة . وثمة مجموعة أخرى من المقترحات موجهة الى المنظميات الحكومية الدولية والاقليمية غير الحكومية . وفضلا عن ذلك ، لئن تكن مناهج العميل المقترحة للتنفيذ على المعيد الوطني تدخل في نطاق مسؤولية السلطات الحكوميية الوطنية ، توجد مقترحات عديدة منها موجهة الى مراكز التنبيق الوطنية التي أنشئيت كجزء من عملية التحضير للمؤتمر ، وهي المراكز التي يتعامل معها الامين العيام مباشرة . وقد طُلب الى عديد من هذه الهيئات وفئات آخرى من المنظمات أن تتخيد المراءات مشتركة أو تعاونية ابتفاء تحقيق الفايات الهرجوّة من الاهداف المحددة .

٦٢ \_ ويبدو أنه من الضروري لذلك أن ينظر في كيفية استرعاء اهتمام الهيئيات والسلطات المعنية الى هذه المقترحات ، والتحري عن امكانيات اتخاذ اجراءات في نطاق الولايات الحالية ، بالاستعانة بالموظفين والمصادر المالية المتاحة .

17 \_ ولهذا السببيرى الأمين العام أن الجهعية العامة قد تود أن تطلب اليه أن يقوم على مدى العام الهقبل باستطلاع الحالة الهتعلقة بكل هدف ، وأن يقدم السب الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، تقريرا شاملا عن النتائج التي يخلسه اليها مقرونة بالهلاحظات التي قد يرى أنها ذات صلة . وتكون الجمعية العامة حينئسن في وضع يتيح لها أن تقوم في آن واحد باستعراض التوصيات المتعلقة بالطرائق التسبي قدمتها لجنة المخدرات والملاحظات التي قدمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن ، وأن تنظر فيما اذا كان يلزم اتخاذ أي اجراءات أخرى لتسهيل قيام مختلسف الهيئات المعنية بتنفيذ مسارات العمل المقترحة .

# رابعا - مقترحات محددة قدمتها الدول الاعضاء المؤتمر

31 \_ واثناء انعقاد المؤتمر قدم عديد من الدول الاعضاء مقترحات تتعلق بانشطة مسن الممكن أن تستحدث من أجل تعزيز فعالية برنامج الامم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال المخدرات . وشملت هذه المقترحات انشاء مركز مرجعي دولي داخل الامم المتحدة لمنسع اساءة استعمال المخدرات ؛ وتخصيص يوم دولي لمكافحة اساءة استعمال المخسدرات ؛ والاحتفال بسنة دولية لمحاربة اساءة استعمال المخدرات ، وتنظيم مؤتمر دولي شسان معني باساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها \_ في غضون خمسة أعسسوام . وبغية مساعدة الجمعية العامة في نظرها هذه المقترحات أعدت ملاحظات تتعلق بالانشطسة ذات الصلة في ضوء الالتزامات القائمة والقرارات التشريعية والخبرات السابقسة للمنظمة ، كما يلي :

## انشاء مركز مرجعي دولي لهنع اساءة استعمال المخدرات

70 \_ اقترح مهثل باكستان انشاء مركز مرجعي دولي داخل الأمم المتحدة لهنع اسساءة استعمال المخدرات من أجل تنمية وعي الحكومات الوطنية وتعزيزه ، ووضع برنامسيج لتخفيض الطلب على الادوية المنشّطة عقليا وتشجيع الاستخدام الرشيد لها ، والتوعيسية الوقائية ، والمشاركة المجتمعية ، والعلاج ، والتأهيل ، واعادة الادماج الاجتماعسي .

ويمكن اتخاذ هذا المركز أيضا قاعدة للتعاون الدولي العملي ، واقترح كذلك أن يكسون مكان المركز في أحد البلدان النامية التي تواجه مشاكل خطيرة تتعلق باساءة استعمسال المخدرات والاتجار غير المشروع بها .

17 \_ وفي حالة موافقة الجيعية العامة على المقترحات المطروحة في الفقرات مسن ٢٧ الى ٥٠ اعلاه التي تمتثل طلب المؤتمر بأن يبقي الأمين العام الانشطة الواردة فسي الاعلان وفي المخطط قيد الامتعراض المستمر ، فإن هذه المقترحات تتماشي الى حد كبيسسر مع غاية الاقتراح المقدم من ممثل باكستان ، ولدواعي الاقتصاد وتيسيرا لسبيل الوصول الى المواد المصدرية يبدو من المستحسن اتخاذ فيينا مكانا لهذا المرفق المرجعي فسي الموقع الذي توجد فيه الكيانات المعنية بالمخدرات التابعة للأمم المتحسدة ، إن الاقتراح الموضع يتوخى تطوير الانظمة الحالية القائمة على استخدام الحاسبات الالكترونية لانتاج تقارير تحتاجها الاجهرزة التشريعية ومعلومات بشأن البرامسج والمشاريع التي تنفذ في معرض السعي لتحقيق الاهداف الواردة في المخطط ، ويمكن للوكالات الحكومية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والمنظمات الدوليسة والاقليمية وفير الحكومية أن تتخذ شرتيبات مناسبة تتعلق بالومول الى المعلومات اوليدال الحصول على مستخرجات تتفق مع احتياجاتها من أجل تنمية البرنامج ، وتستغيذ بذليلة المختلفة من المعلومات التي تقدم الى الامم المتحدة في إطار اجراءات الابسلاغ المختلفة .

# يوم دولى لمكافحة اصاءة استعمال المخدرات

17 ـ تَشَارَكُ عدد من الوفود في اقتراح تخصيص يوم ١٧ حزيران/يونيه من كل عـام يوما دوليا لمكافحة المخدرات واساءة استعمالها (٩) . وفي المناقشات التي تلت ذلـــك اشير أيضا الى أن يوم ٢٦ حزيران/يونيه وهو اليوم الذي اعتمد فيه كل من المخطــط والاعلان ، يمكن أن يكون يوما مناسبا لمشل هذا الاحتفال السنوي . وأشار رئيس المؤتمر أنه يمكن للمؤتمر أن يومي الجمعية العامة بالاحتفال بيوم دولي للتدليل على أهبيــة الكفاح ضد اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، لأن الجمعية العامــة هي التي تقرر أي الأيام تختاره لهذا الاحتفال في ضوء جدول مواعيد المناسبات وأيــام الاحتفال الدولية .

٦٨ ـ وفي الجلسة الختامية للمؤتمر التي عقدت في ٣٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ وافــــق
 المؤتمر على توصية مفادها ، أن الجمعية العامة قد تود أن تقرر في شأن الاحتفـــال

بيوم دولي للكفاح ضد اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ؛ وأن يحــدد (١٠) تاريخه في ضوء جدول مواعيد المناسبات وأيام الاحتفال الدولية

٦٩ - ولمساعدة الجمعية العامة في بحثها لتحديد يوم ملائم ، يلفت الانتباه إلىسى
 الايام التالية التي يحتفل بها صنويا في حزيران/يونيه :

٤ حزيران/يونيه اليوم الدولي للأطفال الابرياء ضحايا العدوان

٥ حزيران/يونيه يوم البيئة العالمي

١٦ حزيران/يونيه اليوم الدولسي للتضامن مع شعب جنوب افريقياالمكافح

٧٠ وتتضين ترتيبات الاحتفال بالايام التذكارية أنشطة الإعلام المضطلع بها في مقسر الامم المتحدة ومراكز العمل الرئيسية الاخرى ومراكز الامم المتحدة للإعلام . وبالاضافية إلى ذلك ، ينظم المكتب الغني المعني أحداثا خاصة لزيادة تطوير البرنامج وزييادة الوعي بأهداف الغرض المعين لليوم . وعلى صبيل المشال ، قد يكون من الملائم بحست ترتيب من أجل الاعتراف بالمنجزات البارزة التي يحققها شخص ما ، أو منظمة غيسر حكومية ، أو وكالة حكومية ، في مجال منع إساءة استعمال المخدرات . وبالإمكان منسح مثل هذا الاعتراف على أساس اقليمي ، واختيار الإنجازات من بين الإنجازات التي تقسدم بشأنها تقارير إلى الامين العام في سياق اجراء استعراض للانشطة المتوخاة فسي المخطط . ويمكن أن توضع البيانات التي يتم استرجاعها من قاعدة البيانات المذكسورة أعلاه تحت تصرف لجنة اختيار ، ويعترف بالانشطة المنتقاة على هذا النحو وينشر محتسوى برامجها على نطاق واسع لحفز المبادرة للافطلاع بمشاريع مماثلة في شتى المناطق .

## السنة الدولية لمحاربة اساءة استعمال المخدرات

٧١ وخلال المناقشة ، اقترح ممثل السنغال ، وأيده ممثل الكويت ، بأنه ينبغسي تحديد سنة دولية ، في المستقبل القريب ، تكرس لمحاربة إصاءة استعمال المخسدرات . ويتبين من استعراض التقويم الحالي للعقود والسنوات الدولية أن الجمعية العامة لسم تحدد سنوات دولية أخرى سوى هذه السنة الحالية وهي السنة الدولية لإيواء من لا مساوى لهم . غير أنه تهت تسمية العقود القادمة حتى عام ١٩٩٧ بها في ذلك عام ١٩٩٧ ذاته :

العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية	1990-1981
عقد الأمم الهتحدة الإنهائي الثالث	1991-1941
عقد الأمم المتحدة للمعوقيين	1997-1988
العقد الشاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري	1997-1988
عقد النقل والمواصلات لآسيا والمحيط الهادئ	1998-1900
العقد العالمي للتنمية الثقافية	1994-1984

٧٢ - وقد ترغب الجمعية العامة في أن تأخذ هذه الالتزامات القائمة في الاعتبار عند نظرها في هذا الاقتراح .

الثانية والأربعين سيساعد الأمانة العامة إلى حد بعيد في إعداد المقترحات المتعلقسة بميزانيات فترات السنتين القادمة وفي اتخاذ الترتيبات الملائمة لهذا المؤتمسسر إذا رأت الجمعية العامة أن ذلك أمرا مستصوبا .

## خامسا - موجز الإجراءات المقترحة كيما تنظر فيها الجمعية العامـة

٧٦ - وخلاصة القول أن الجهعية العامة قد ترغب في العمل على أساس الاقتراحـــات
 التالية :

(1) فيها يتعلق بدور لجنة المخدرات بوصفها هيئة لرسم السياسات فللمور المتعلقة بمكافحة المخدرات

المؤتمر الدولي الشاني المعنى بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها 
٧٦ - وقدم اقتراح آخر لعقد مؤتمر شان معني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، في وقت ملائم ، وذلك بغية الحفاظ على الوعي المتعلق بإساءة استعمال المخدرات ، والاستفادة من التطورات والتقدم المحرز في تحقيق الاهداف التي ينع عليها الإعلان والمخطط . واقترح ممثل بوليفيا بأنه ينبغي عقد هذا المؤتمر في خلال خميس سنوات واقترح بأن يكون بلده مكان عقد المؤتمر الدولي الشاني المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها .

٧٤ ـ وتشير الجمعية العامة ، في هذا الصدد ، إلى قرارها ١٠/٣٥ جيم المتعلـــق

بالمؤتمرات الخاصة التابعة للامم المتحدة وتقرير وحدة التغتيش المشتركة عن "تنظيسم امانات المؤتمرات الخاصة التابعة للامم المتحدة وإجراءات التحضير لها" (انظسسر A/37/112) المعد استجابة لذلك القرار ، وتعليقات الامين العام بشأن ذلك التقريسسر (المرفق A/37/112/Add.1) فإذا قررت الجمعية العامة أن من الملائم عقد مؤتمر متابعة في عام ١٩٩٢ ، يصبح من الضروري تغمين مخصمات تتعلق بعملية التحفير للمؤتمسسر والمؤتمر ذاته في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، والميزانيسة البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، ولميزانيسة للبرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . وبها أنه سوف يُنطلع في عام ١٩٨٨ بالتحفيسر للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، فإن من شأن اتخاذ قرار من حيست المهدأ فيما يتعلق باستمواب إدراج هذا المؤتمر في برنامج العمل أن يساعد الامانسة العامة على الإستفادة إلى الحد الاقص من الوقت المتوفر للتنفيذ ، وذاك اعتبار لسه أهمية إضافية نظرا للمعوبات التي تمت مواجهتها بسبب قصر مهلة التنفيذ المخصسة للتحفير لمؤتمر عام ١٩٨٧ .

٧٥ - فإذا قررت الجمعية العامة أن تهضي في استقصاء مسألة استصواب عقد هـــذا المؤتمر ، فإن الامين العام يرى أن من الهلائم متابعة ذلك في مرحلة مبكرة بناء علـــن استعدادات منظهة . وعلى ضوء اقتراح بوليفيا بأنها ستستفيف الهؤتمر فإن الاميــن العام يتوخى ، وفقا للتوصيه ٢(ج) في تقرير وحدة التفتيش الهشتركة وتعليقات الأميـن العام عليها ، أن تقوم بعثة تخطيط واستعراض تابعة للأمانة العامة بإعداد تقديــرات وتكاليف تقديم الخدمات ومناقشتها مع حكومة بوليفيا قبل أن يتم رسميا تقديم الدعـوة لامتضافة المؤتمر وقبولها . إن ما تقدمه الجمعية العامة من توجيه خلال دورتها

- (۱) أن توصي لجنة المخدرات بأن تنظر في دورتها الاستثنائية العاشرة في مسألسة تعيين مقرر خاص أو مقررين خاصين لتقديم المشورة إلى اللجنة في الامسور المتعلقة بالسياسات وبالصياغة (الفقرات ٣٥ - ٣٨).
- (ب) فيما يتعلق بدور لجنة المخدرات في متابعة الانشطة المشار اليها فسي الاعلان والمخطط
- (٢) أن ترجو من المنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات الاقليميسة والمنظمات غير الحكومية تقديم معلومات بشأن ما اضطلع به من أنشطسة لتحقيق الاهداف الـ ٣٥ الواردة في المخطط وذلك على أساس سنوي وفسسي شكل يتفق مع التقارير الاخرى التي تعد للمنظمة (الفقرة ٤٣) .

- (٣) أن ترجو من لجنة المخدرات أن تقوم في دورتها العاشرة باستعـــراض اجراءات الإبلاغ في البرنامج الدولي لمكافحة المخدرات وأن تقــدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الشالشة والاربعين ، بناء علـى تقرير يعده الامين العام (الفقرة ٤٤) . ،
- (ج) فيما يتعلق بدور الأمين العام في تيسير عمليات التنسيق والتفاعـــل فيما بين الدول الأعضاء
- (3) أن ترجو من الأمين العام إنشاء نظام لتنسيق البيانات في مكتب الأمـم المتحدة في فيينا وتحت توجيه منسق أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة المخدرات ، يتضمن معلومات تقنيه يتم توفيرها من جميـع المصادر وتوضع تحت تصرف منظومة الأمم المتحدة والدول الاعضـاء (الفقرات ٤٧ ٥٠ و ٦٦) .
- (0) أن توصي الدول الأعضاء بتوفير موارد اضافية لصندوق الأمم المتحــدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات لتمكين المنظمة من متابعة الإنجـاز فيما يتعلق بمسارات عمل محدده مشار اليها في المخطط (الفقره (0)).
  - (د) فيما يتعلق بدور الأمين العام في تيسير عمليات التنسيق والتفاعـــل داخل منظومة الأمم المتحدة
  - (٦) أن تقرر بأن يتم إصدار المخطط ونشره على نطاق واسع بوصفه أحسد منشورات الأمم المتحدة ، مع فهرس للموضوعات التي يعالجها المخطسط (الفقرة ٤٣) .
  - (V) أن ترجو من الأمين العام أن يقيم تعاونا بين الوكالات فيما يتعلــــق بتنفيذ أهداف المخطط الـ ٣٥ (الفقرة ٥٦).
  - (A) 1ن ترجو من الأمين العام تقديم الدعم والمشوره للمنظمات غيـــر الحكومية عن طريق الخدمات الاستشارية (الفقرة ٥٩).
  - (ه) فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بأنشطة المتابعة المقترحة في المخطط

- (9) أن تطلب من الأمين العام استعراق مسارات العمل المقترحة في نطاق كسل هدف من أهداف المخطط ، وتقديم تقرير عن نتائج استعراضه في شكسسل مختصر ، مع الملاحظات التي يرى أنها ذات صلة باعمال الجمعية العامية في دورتها الثالثة والاربعين (الفقرة ٦٣) .
  - (و) فيها يتعلق باقتراحات محددة قدمتها الدول الاعضاء خلال المؤتمر
- (۱۰) أن تتخذ قرارا بشأن الاحتفال بيوم سنوي لمحاربة إساءة استعمـــال المخدرات والاتجار غير المشروع بها (الفقرات ۲۰ و ۲۷ ۷۰) .
- (۱۱) أن تنظر في مسالة استصواب تحديد سنة دولية تكرس لمحاربة إسـساءة استعمال المخدرات (الفقرة ۷۲) .
- (۱۳) أن تنظر في عقد مؤتمر دولي شأن معني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في غضون خمس سنوات (الفقرات ۱۳ و ۷۳ ۷۰) .

٧٧ ... ولتمكين الامين العام من إبقاء الانشطة المشار اليها في الإعلان وفي المخط...ط قيد الاستعراض المستمر ، ولتنفيذ الإجراء الموصي به أعلاه ، فسوف تصبح المديــرة العامة لمكتب الامم المتحدة في فيينا ، في ممارسة منها لمسؤولياتها في إجـــراء وتنسيق شامل لجهيع انشطة الامم الهتحدة الهتملة بهكافحة الهخدرات ، ستكون هــــي بمشابة المحور فيما يتعلق بتنسيق المتابعة ، وسوف يتطلب هذا تخصيص أدنى قدر مـــن الموارد لإكمال العمل الجاري الذي تقوم به شعبة المخدرات وأمانة الهيئة الدوليــة لمراقبة المخدرات . وستظل الامانة المغيرة الحجم للمؤتمر الدولي المعني بإســاءة استعهال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في مكتب المديرة العامة حتى نهاية عسام ١٩٨٧ ، عندما ينتهي تمويل المؤتمر ذاته كها هو مقرر . ويرى الامين العام ، إن مـــن الضروري اعتبارا من ١ كانون الشاني/يناير ١٩٨٨ ، تشكيل وحدة صغيرة تتألف مهسسا لا يزيد عن ثلاثة موظفين من الفئة الفنية ، يمكن دعمها عن طريق الاستخدام المسسرن للموارد الاستشارية كما حدث في سياق الاستعدادات للمؤتمر . وستقوم هذه الوحدة بدعسم المتابعة المتضافرة على نطاق المنظومة للمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمىال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، كما ستقوم بالاضافة إلى ذلك ، بمساعدة المديسرة العامة لمكتب الامم المتحدة في فيينا في المهام التي يضطلع بها في نيويورك مكتسب وكيل الامين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة . ٧٨ ـ وفي أثناء نظر اللجنة الثالثة في الاقتراحات الواردة أعلاه ، سيقوم الاميـــن العام بإعداد بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية ، وذلك استجابة لمـــا اقترح الاضطلاع به من عناصر كمتابعة للمؤتمر .

٧٩ \_ وقد لاحظ الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة واصفا المؤتمر بأنه كان المحفلا لبحث وتبادل الآراء والتكنولوجيا" ، لاحظ أنه أتاح "لمحة سريعة لمستقبل عملي تطرح فيه الدول خلافاتها الأساسية ومجادلاتها جانبا لتواجه مباشرة خطرا مشتركيا" . وأكد أن "ثمة حاجة الآن إلى متابعة مستمرة وجينة التنسيق على المعيدين الوطني والدولي ، وفي منظومة الأمم المتحدة ، مشربة بنفى روح التفاني والواقعية" . وقلد أعد الأمين العام ، وفقا لذلك مقترحاته المتعلقة بالمتابعة استجابة ، فيما يتعلي بالبرنامج ، للأولوية التي علقها كل من المؤتمر والمجتمع الدولي في الإعلان عين مكافحة إساءة استعمال المخدرات . وأعرب عن أمله أن تواصل الجمعية في أعمال دورتها الثانية والاربعين ما ظهر في المؤتمر من تفان وواقعية .

#### الحواشي

- (۱) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعــون ، الملحق رقم ٣ (٨/42/3) .
- (۲) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ۱۹۸۷ ، الملحق رقام ۱ (E/1987/87)
  - · Corr.l A/CONF.133/PC/10 (T)
  - (٤) انظر A/C.3/41/7 ، a/C.3/41/7 و Add.1 و A/41/665 ، و A/C.3/41/7
- (0) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقام ٤
   (E/1981/24) ، المرفق الثاني .
  - (٦) للاطلاع على تقرير المؤتمر ، انظر A/C.3/41/7 ، المرفق .
- (۷) انظر A/CONF.133/12 ، الفقررات ٤٠ ، و ٥٤ ، و ٩١ ، و ٩٦ ، و ٩٧ ، و ١٢٥ .

### الحواشي (تابع)

- A/CONF.133/NGO/1-18 انظر (٨)
- (٩) الأردن ، الأمارات العربية المتحدة ، البحرين ، الجزائر ، العـراق ، عمان ، قطر ، الكويت ، لبنان ، المغرب ، اليمن ، اليمن الديمقراطية . انظـر . A/CONF.133/MC/CRP.2
  - (١٠) انظر A/CONF.133/12 ، الفصل الأول ، الفرع دال .
- (١١) الوشائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعــون ، الملحق رقم ١ (٨/42/1) .